اقام به واحد من اهل بلد كفى وسقط عن الباقين وعليهم التقليد فيما
تعين لهم من الحوادث وان تقاعدوا كلهم عنه عصوا جميعا فان غضبوا
المسلم والعلم كل منهما عام مخصوص بعلم ابتلي به وعلم عاقل بالغ كذا في شرح صح
المصابيح والى هذا العلم اشار المص اعلم بانه الضمير للشان لا يفترض على
كل مسلم طلب كل علم بل يفترض طلب علم الحال وهو علم اصول الدين
وعلم الفقه والمراد من الحال هٰهنا الامر العارض للمستقبل للانسان من
الكفر والايمان والصلوة والزكوة والصوم وغيرها من الاحوال لا الحال المقابل
للمستقبل كما يقال افضل العلم علم الحال وافضل العمل حفظ الحال من
الضياع والفساد ويفترض على المسلم طلب ما يقع له اي للمسلم في حاله اي
في صلوته مثلا من المفسدات والمصلحات في اي حال كان اي في الصحة و
المرض والسفر والحضر فانه لا بد له من الصلوة فيفترض عليه علم ما
يقع له في صلوته من الشرائط والاركان بقدر ما يؤدي به فرض الصلوة
مثلا القراءة فرض في الصلوة فعلم فرضية مقدار ما يؤدي به فرض الصلوة
يعني آية طويلة او ثلث آيات قصار فرض ايضا ويجب عليه اي على المسلم
علم ما يقع له في صلوته بقدر ما يؤدي به الواجب مثلا ضم السورة واجب
لان ما يتوسل به الى اقامة صلوة الفرض يكون فرضا كالوضوء فانه وسيلة
لها فيكون فرضا وما يتوسل به الى اقامة الواجب يكون واجبا فالعلم
بالفروض والواجبات سبب لاقامتهما فيكون فرضا وواجبا مثلهما وكذلك
في الصوم والزكوة ان كان له مال الشرط قيد للزكوة والحج ان وجب عليه
يعني يفترض عليه علم هذه الاشياء كما يفترض انفسها وكذلك اعاد لفظة
كذلك اشارة الى المغايرة من جهة كون ما سبق من العبادات وما يأتي
من

من المعاملات في البيوع وان كان يتجر من التجارة يعني يفترض على كل مسلم
علم ما يقع في مبايعاته الشرعية يتجر به فيها عن الربوا والشبهات في يتحرز
الخلل والفساد واير هذا المعنى بقوله قيل لمحمد بن الحسن رحمه الله الا
تصنف كتابا في الزهد الا بالتشديد كلمة تحضيض فمعناه اذا دخل
على الماضي التوبيخ واللوم على ترك الفعل ومعناه في المضارع الحث
على الفعل والطلب له فهي في المضارع بمعنى الامر يعني خاطب بعض التلاميذ
لمحمد بن الحسن بقولهم الا تصنف كتابا في الزهد محرضين اياه
على تصنيف كتاب في الزهد وفي بعض النسخ لم لا تصنف كتابا في يكون
استفهاما على عدم تصنيفه قال صنفت كتابا في البيوع وفي
بعض النسخ كتاب البيوع بالاضافة فعلى النسخة الاولى يكون المعنى
صنفت كتابا في احوال البيوع من الصحة والفساد وطرق التحرز فيها
عن الشبهات والمكروهات يعني هذا التفسير من المص وانما فسر كلامه
لان ظاهر كلامه لا يكون جوابا لسؤالهم لان احوال الزهد غير احوال
البيوع لانه عبارة عن ترك الزينة والهوى والدنيا فلا يناسب
بيانها في كتاب البيوع فلا بد من تفسير كلامه يعني الزاهد من يتحرز اي
يحفظ نفسه عن الشبهات جمع شبهة اي عن تناول الاشياء التي في حلها
شبهة والمكروهات اي عن الاشياء التي يجوز فعلها مع الكراهية في
التجارة الظرف لقوله يتحرز فالزهد الذي هو ترك هوى نفسه كان موجودا
في التحرز عن الشبهات فكان كتاب الزهد كتاب البيوع لا محالة وكذلك
يجب التحرز عن الشبهات في ساير المعاملات والحرف اي الصنايع
جمع حرفة وكل من اشتغل بشيء منها اي من هذه المذكورات يفترض عليه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)